

Distr.: General
6 March 2017
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة السادسة والعشرون

فيينا، ٢٢-٢٦ أيار/مايو ٢٠١٧

البند ٥ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت*

توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية: أنشطة أخرى لدعم أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وخصوصاً أنشطة شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات

عمل معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

مذكرة من الأمين العام

أعدّ تقرير مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة عملاً بقرار اتخذه المجلس في اجتماعه المعقود يومي ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ برفع تقرير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويتضمن التقرير معلومات عن عمل المعهد وما أنجزه من نتائج، وفقاً للنظام الأساسي للمعهد (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/٥٦).

* E/CN.15/2017/1



النتائج التي حققها معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

تقرير مجلس الأمناء

أولاً - مقدمة

١- يعمل معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (المعهد) كمنظمة سريعة الاستجابة من أجل تلبية احتياجات المجتمع الدولي، في نطاق ولاية المعهد الواسعة المتمثلة في صوغ وتنفيذ سياسات محسّنة في مجال منع الجريمة ومكافحتها. ويوفر المعهد منبراً للتشاور والتعاون بين الدول الأعضاء والحكومات المحلية ومؤسسات البحوث والمنظمات الدولية وكيانات القطاع الخاص والمجتمع المدني عموماً. ومن بين مواطن قوة المعهد توفير التفسير لأساليب التعبير الاصطلاحية التي يستخدمها كل من صانعي السياسات والممارسين والأكاديميين، بما يعزز الثقة والتفاهم بين الأفرقة المتعددة التخصصات.

٢- ويحقق المعهد النتائج من خلال تصميم برامج قائمة على البحوث، ويوجد المعارف البحثية حيثما يكون هناك افتقار إليها، وينفذ مشاريع متوازنة تحقق النتائج. وترتكز هذه البرمجة القائمة على النتائج على البحوث العملية المنحى، وتسفر عن منتجات يسترشد بها في تدريب وتعليم الممارسين والباحثين، وتبني قاعدة معرفية من أجل صوغ السياسات وتنفيذها.

٣- وقد مُوِّلت الأعمال التي اضطلع بها المعهد في عام ٢٠١٦ من أموال التبرعات حصراً. وتشمل الجهات الرئيسية المانحة له كلاً من الاتحاد الأوروبي وإيطاليا وجنوب أفريقيا وسويسرا وشيلي وفرنسا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية وعدداً من الشركات الخاصة والمؤسسات والمنظمات الدولية.

٤- ويدعم المعهد الدول الأعضاء ويتعاون معها من خلال دورة تتولى البحوث في إطارها توجيه الأنشطة الميدانية، وتختبر فيها المفاهيم من أجل إثراء التدريب الذي يسفر عن جمع المعارف ونشرها. ويحدد المعهد الاستراتيجيات والسياسات والأدوات الملائمة لمنع الجريمة ومكافحتها بقصد الإسهام في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز الأمن وحماية حقوق الإنسان، ويقوم بتصميم نماذج ونظم عملية تهدف إلى توفير الدعم لصوغ السياسات وتنفيذها وتقييمها.

٥- وقد أنشئ المعهد عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٨٦ بء (د-٣٩) الصادر في عام ١٩٦٥. ويتولى مجلس أمناء المعهد إدارته ويسهم في رسم مسار توجهه الاستراتيجي وتحديد أولوياته. ويرفع مجلس الأمناء تقاريره دورياً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٦- ويلخص تقرير مجلس الأمناء العمل الذي أنجز في عام ٢٠١٦، وهو مقسّم إلى المجالات المواضيعية الأربعة التالية:

(أ) إدارة الشؤون الأمنية ومكافحة الإرهاب؛

(ب) الجريمة والعدالة؛

(ج) التدريب والتعليم المتقدم؛

(د) جمع المعارف وتبادلها ونشرها.

٧- ويقدم البرنامج عن طريق مقر المعهد في تورينو وشبكة موسعة من المكاتب، تشمل مكتب اتصال في روما ومكتبي مشاريع في جنيف وبروكسل ومراكز التميز المعنية بتخفيف مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية في تبليسي والجزائر والرباط وطشقند وعمان ومانبلا ونيروبي.

ثانياً- إدارة الشؤون الأمنية ومكافحة الإرهاب

ألف- منع التطرف المقترن بالعنف ومواجهته وإعادة تأهيل المجرمين المتطرفين الذين يستخدمون العنف وإعادة إدماجهم في المجتمع

٨- كانت الأنشطة التي اضطلع بها المعهد في عام ٢٠١٦ في مجال منع ومواجهة التطرف المقترن بالعنف وإعادة تأهيل المجرمين المتطرفين الذين يستخدمون العنف وإعادة إدماجهم في المجتمع تهدف إلى تزويد الدول الأعضاء بمعارف قابلة للتطبيق وتعزيز القدرات الوطنية من خلال نهج شامل يحدد السياق المحدد. ويؤدي هذا النهج الشامل، الذي يغطي مجالات تمتد من التوظيف إلى فك الارتباط بالجريمة وإعادة الإدماج في المجتمع، إلى تحويل الناشئين عن نظام العدالة الجنائية، وتدريب الجهات الفاعلة في نظام العدالة الجنائية بشأن السمات الدقيقة لحالات التطرف المقترن بالعنف وحالات الإرهاب، وإعادة تأهيل المجرمين المتطرفين الذين يستخدمون العنف، والمساعدة على إعادة إدماج المجرمين في المجتمع، والعمل مع المجتمع المحلي لكي يكون متقبلاً للمجرمين المحولين عن نظام العدالة الجنائية والمعاد إدماجهم في المجتمع وشاملاً لهم. ويواكب معظم عمل المعهد في هذا المجال أحدث التطورات، ويشتمل على القيام باختبارات تجريبية.

١- إعادة تأهيل المجرمين المتطرفين الذين يستخدمون العنف وإعادة إدماجهم

٩- لقد تكونت لدى المعهد خبرة كبيرة في مجال إعادة تأهيل المجرمين المتطرفين الذين يستخدمون العنف وإعادة إدماجهم في المجتمع. ويدعم المعهد الدول الأعضاء في ترجمة الممارسات الجيدة المعممة، المحددة في مذكرة روما الصادرة في إطار المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، والتي تتناول تحديداً الاحتياجات المتعلقة بإعادة تأهيل المتطرفين الذين يستخدمون العنف المودعين في السجون، إلى سياسات وطنية. واتساقاً مع هذه المبادرة، ركز المعهد على دعم الدول الأعضاء في إقامة برامج لإعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع تقدم في السجون لفائدة المتطرفين الذين يستخدمون العنف والجناة الشديدي الخطورة المحتجزين والمدانين وعلى التصدي لتحديات المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين.

١٠- ويقدم المعهد مساعدة تقنية لعدد من البلدان، من بينها الأردن وإندونيسيا وتايلاند والفلبين وكينيا ومالي والمغرب، في تصميم وتنفيذ برامج مصممة خصيصاً لإعادة تأهيل المجرمين المتطرفين الذين يستخدمون العنف والسجناء الشديدي الخطورة في بيئات السجون

وإعادة إدماجهم في المجتمع. واستناداً إلى هذه البرامج التجريبية، أعدَّ المعهد أربعة مسارات نموذجية يمكن للدول الأعضاء اعتمادها وتكييفها من أجل وضع وتنفيذ برامج إعادة التأهيل، وهي: (أ) "النهج التقليدي"، الذي يجري في إطاره إنجاز نظام لتصنيف المخاطر وتقييم الاحتياجات قبل إنشاء عناصر البرنامج وتنفيذها؛ و(ب) "تغيير المواقف من خلال تجربة النتائج"، حيث توضع عناصر البرنامج وتنفذ واحداً تلو الآخر، ويؤدي النجاح إلى وضع عناصر أخرى؛ و(ج) نهج "الإطار ثم البرنامج"، الذي توضع في إطاره خطة عمل و/أو استراتيجية وطنية كخطوة أولى؛ و(د) "النهج المحدد الأهداف" الذي يجري في إطاره تحليل الثغرات كخطوة أولى.

١١- ونظّم المعهد، بالتعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، حلقة عمل دولية متعددة التخصصات من أجل وضع واختبار سيناريوهين يستندان إلى أحوال فعلية، قادا إلى تحليل الاستراتيجيات والقدرات القائمة وتحديد الثغرات المحتملة في مجال التصدي لخطر المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين والحلول المحتملة لهذا الخطر من خلال ترويج وتنفيذ استراتيجيات إعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع. واستُخدم هذان السيناريوهان لاحقاً في تمرين منضدي وطني للبويسنة والمهرسك بشأن إعادة تأهيل المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين وإعادة إدماجهم في المجتمع، ركّز على تنفيذ تدابير على الصعيد الوطني مصممة خصيصاً للتصدي للأولويات والاحتياجات المستبانة. وأصبحت السلطات الوطنية الآن مستعدة لتحديد المخاطر التي ينبغي التصدي لها والقدرات التي ينبغي تعزيزها والإجراءات التي ينبغي اتخاذها لمعالجة مسألة المقاتلين الإرهابيين الأجانب من خلال نهج شامل وكلي يستخدم الموارد الموجودة إلى الحد الأقصى.

١٢- وفي إندونيسيا أنشئ، على أساس مذكرة تفاهم تم تجديدها بين وزارة الخارجية والمديرية العامة للمؤسسات الإصلاحية والمعهد، فريقان عاملان بالتنسيق الوثيق مع المديرية العامة، يركز أحدهما على تطوير أداة تقييم المخاطر المعروفة باسم "ليتماس" (LITMAS) ويركز الآخر على وضع خطة عمل وطنية شاملة لإعداد برنامج لإعادة تأهيل المجرمين المتطرفين الذين يستخدمون العنف وإعادة إدماجهم في المجتمع يعرف باسم 'المخطط الكبير لإعادة تأهيل المجرمين المتطرفين الذين يستخدمون العنف وإعادة إدماجهم في المجتمع'. ويتألف الفريقان العاملان من موظفي المديرية العامة للمؤسسات الإصلاحية المنتمين لإدارات تقنية مختلفة، وخبراء وطنيين، والمعهد، وهما مسؤولان عن تخطيط وتنفيذ ورصد الأنشطة الرامية إلى إعداد الخطة وتنفيذها. وقد وضع الفريقان العاملان الصيغة النهائية لكل من أداة ليتماس والمخطط الكبير وخارطة الطريق من خلال حلقات عمل مختلفة ناقشا فيها التحديات المتصلة بالتصنيف والتقييم الحاليين للمجرمين المتطرفين الذين يستخدمون العنف وحددا خطة العمل. وأجري اختبار تمهيدي للنسخة المنقحة من أداة ليتماس في أربعة سجون (مجمع سجون نوسا كامبانغان الذي يضم سجون بيرميسان وباتو وباسير بوتيه؛ وسيمارانغ؛ وسيبينونغ؛ وسيبينانغ)، قام به مستطلعون ينتمون إلى رئاسة المديرية العامة للمؤسسات الإصلاحية ومستطلعون آخرون

(من موظفي السجون المحلية وضباط المراقبة والإفراج المشروط). وقدم مشروع الأداة المنقح إلى المديرية العامة للمؤسسات الإصلاحية في آب/أغسطس.

٢- مكافحة تغذية نزعة التطرف والتطرف المقترن بالعنف في منطقة الساحل-المغرب العربي من خلال المجتمع المدني

١٣- بغية اختبار أساليب مختلفة لمشاركة الجهات العاملة من غير الدول في تنفيذ الأنشطة الرامية إلى منع ومكافحة تغذية نزعة التطرف والتطرف المقترن بالعنف في منطقة الساحل-المغرب العربي، نظم المعهد بعثات لتقصي الحقائق في تشاد وتونس والجزائر والمغرب وموريتانيا لتحديد المبادرات الحالية المتعلقة بمكافحة التطرف المقترن بالعنف والتوعية بهذا المشروع بين وفود الاتحاد الأوروبي والممثلين ذوي الصلة. وأسفر تقييم للشركاء المنفذين المحتملين وإطلاق دعوتين عامتين (إحدهما تخص المغرب العربي والأخرى الساحل) عن اختيار مجموعة من متلقي المنح ومن الشركاء المنفذين للمشاريع المتعلقة بمكافحة التطرف المقترن بالعنف في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨.

٣- التحويل عن نظام العدالة الجنائية ومنع الإرهاب ومكافحته

١٤- أطلق المعهد مشروع البحث الذي امتد سنتين والمعنون "تقييم الشروط المسبقة لوضع برنامج تجريبي لتحويل الأحداث عن نظام العدالة الجنائية"، بشأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب المحتملين وغيرهم من الأشخاص المعرضين لهذا الخطر. وأجري تحليل أولي لنظم قضاء الأحداث والتدابير البديلة/برامج التحويل التي نفذت في البوسنة والهرسك وتونس وكينيا والمغرب ونيجيريا.

١٥- وتتوخى المرحلة الثانية من المشروع التعاون مع دولتين من الدول الأعضاء على تصميم برنامج تجريبي لتحويل عن نظام العدالة الجنائية. وقد دُعي أصحاب المصلحة الوطنيين في كل من كينيا والمغرب إلى تقييم إمكانية تنفيذ برامج التحويل التجريبية هذه وتحديد مدى إمكانية الاستفادة منها في تحسين استراتيجياتهم الوطنية لمكافحة الإرهاب من حيث وقاية الأحداث الضالعين في أنشطة إرهابية وإعادة تأهيلهم.

٤- قطع الصلة بين الجريمة المنظمة والإرهاب: تحديد النهج البرنامجية

١٦- اتساقاً مع قرار مجلس الأمن ٢١٩٥ (٢٠١٤) بشأن التهديدات التي تحدق بالسلام والأمن الدوليين، نظم المعهد، بالتشارك مع معهد العدالة التايلندي، اجتماعاً لدراسة الصلة بين الجريمة المنظمة والإرهاب وتحديد تدابير تصدّ سياساتية وبرنامجية أفضل. وتم تحديد عدد من المجالات ذات الأولوية من أجل التصدي بفعالية للصلة بين الجريمة المنظمة والإرهاب، شملت بناء قاعدة الأدلة وتعزيز المشاركة المحلية وبناء قدرات الجهات العاملة من الدول ومن غير الدول. وبالإضافة إلى ذلك، أُعدت مصفوفة تحدد المجالات المثيرة للقلق ذات الأولوية، والاستجابات البرنامجية الممكنة لمعالجتها. وستشكل هذه الاستنتاجات دليلاً مفيداً لتوجيه البرمجة في المستقبل.

باء- تخفيف مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية

١٧- كانت سنة ٢٠١٦ سنة توطيد بالنسبة لهيكل مبادرة الاتحاد الأوروبي لمراكز التميز المعنية بتخفيف مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، ولشبكتها وأفرقتها العاملة الوطنية. وتضم المبادرة ٥٦ بلداً من ثماني مناطق هي: الواجهة الأطلسية الأفريقية، وآسيا الوسطى، وشرق ووسط أفريقيا، والشرق الأوسط، وبلدان مجلس التعاون الخليجي، وشمال أفريقيا والساحل، وجنوب شرق آسيا، وجنوب شرق أوروبا وشرق أوروبا. وفي كل منطقة من هذه المناطق، أنشأ المعهد أمانة تعمل على تعزيز التعاون والتنسيق الوثيقين فيما بين البلدان الشريكة وتيسر تنفيذ الأنشطة. ويقود الأمانات رئيس يعينه البلد المضيف، ويدعم عملياً المنسقون الإقليميون والمساعدون المحليون للمعهد.

١٨- وكانت أبرز الإنجازات خلال الفترة المشمولة بالتقرير كما يلي:

(أ) أحرز ثلاثة عشر بلداً تقدماً هاماً في وضع خطط العمل الوطنية، واستهلت خمسة بلدان أخرى هذه العملية بدعم تقني من خبراء المعهد. وأقرت حكومة الجبل الأسود رسمياً خطة عملها الوطنية لتخفيف مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية؛ وعقدت حكومة جورجيا مؤتمرها الاستعراضي الأول بعد سنة واحدة من اعتماد خطتها؛

(ب) انضمت سيراليون إلى المبادرة؛

(ج) بدأت الأفرقة الوطنية المعنية بتخفيف مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية في ٤٧ بلداً عملها، ومنها فريقان أنشئا خلال هذه الفترة، في توغو وليبيريا.

١٩- ويسر المعهد اجتماعات مائدة مستديرة إقليمية ودولية لجهات التنسيق الوطنية واجتماعات لرؤساء الأمانات. وفي المؤتمر الاستعراضي الثامن للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، قدمت ستة بلدان شريكة (أوغندا والجبل الأسود وغابون والفلبين وكوت ديفوار وكينيا) ورقة سياسات تبرز أهمية خطط العمل الوطنية المتعلقة بتخفيف مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، بوصف هذه الخطط أدوات مفيدة في سياق المادة العاشرة من الاتفاقية، ودعت الدول الأطراف في الاتفاقية إلى دعم تنفيذ خطط العمل الوطنية في إطار الاستراتيجيات المقبلة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية.

٢٠- وعلاوة على ذلك، وفي إطار تعزيز خطط العمل الوطنية المتعلقة بتخفيف مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، دعم المعهد تنظيم حدث جانبي عقد في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، على هامش الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة في نيويورك، قاده الرئيسان المشاركان، الاتحاد الأوروبي وفريق أصدقاء الأمم المتحدة المعني بتخفيف من المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية وإدارة الشؤون الأمنية (جورجيا والفلبين والمغرب). وركز هذا الحدث على مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، وعرض الطرق التي تستخدمها مراكز التميز التابعة للاتحاد الأوروبي، وأبرز قيمتها المحتملة في مجالات أمنية أخرى. وفي المؤتمر الدولي المعني بالأمن النووي الذي نظمته الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أبرزت

البلدان الشريكة المعنية الصلات بين خطط العمل الوطنية والخطط المتكاملة لدعم الأمن النووي وخطط العمل التي يتم إعدادها في إطار لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

الشبكة الدولية المعنية بالتكنولوجيا الحيوية

٢١- نظّم المعهد ومكتب التحقيق الاتحادي في الولايات المتحدة حدثاً جانبياً على هامش المؤتمر الاستعراضي الثامن للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، بعنوان "فهم وتخفيف المخاطر الناشئة والمقبلة في مجال علوم الحياة: الشبكة الدولية المعنية بالتكنولوجيا الحيوية"، من أجل التعريف بالشبكة الدولية المذكورة، المكرسة للتوعية بشأن السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي وتعزيز التنمية المستدامة في مجال التكنولوجيا الحيوية. وتسعى الشبكة الدولية إلى ربط أصحاب المصلحة من جميع الأوساط الأكاديمية والصناعية والحكومية من أجل التصدي المشترك للمخاطر الناشئة والمقبلة في مجال علوم الحياة.

جيم- نحو إنشاء مركز للتحكم الآلي والذكاء الاصطناعي تابع للمعهد

٢٢- وضع المعهد أسس مركز للذكاء الاصطناعي والتحكم الآلي، أعلن المعهد خلال حدث جانبي نظم على هامش مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية عن الافتتاح المرتقب للمركز في لاهاي. وسيقوم المركز بتعزيز فهم فوائد ومخاطر الذكاء الاصطناعي والتحكم الآلي من خلال تحسين التنسيق وإنتاج المعارف ونشرها وأنشطة التوعية والوصول الخارجي. وستكون النتيجة الرئيسية لهذه المبادرة الجديدة أن جميع أصحاب المصلحة، ومن بينهم واضعو السياسات والممارسون، سيحسنون معرفتهم وفهمهم لمخاطر وفوائد هذه التكنولوجيات، وأن المناقشة بشأن هذه المخاطر والحلول المحتملة لها ستجرى بطريقة ملائمة ومتوازنة.

دال- استخدام أساليب تحليل البيانات الضخمة لتعزيز الأمن: الفوائد والتحديات والسيناريوهات المستقبلية

٢٣- نظّم المعهد حدثين في مكتب الأمم المتحدة في جنيف بشأن استخدام أساليب تحليل البيانات الضخمة، بهدف تعريف ممثلي الدول الأعضاء وصانعي السياسات المنتمين لقطاعات مختلفة بكيفية تسخير البيانات الضخمة وأساليب تحليلها في تحسين أمن الأفراد والمجتمع، ومعالجة الآثار الأمنية ومناقشة التحديات والإجراءات المستقبلية.

هاء- الأمن السياحي في بلدان أمريكا اللاتينية

٢٤- أُطلق مشروع جديد بشأن "تعزيز منع الجريمة والتصدي لها في المناطق السياحية في أمريكا الوسطى والمكسيك والكاريببي"، بالتعاون مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، قُدّمت من خلاله المساعدة إلى ما لا يقل عن ١٥ من الدول الأعضاء في أمريكا الوسطى والكاريببي من خلال زيادة قدرات المسؤولين الأمنيين في القطاعين العام والخاص في الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية، مع التركيز تحديداً على بناء

الشراكات بين القطاعين العام والخاص. وتوضع أنشطة التدريب خصيصاً لفائدة جمهور من القطاعين العام والخاص، وتنظّم بحيث تشجع الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون وغيرهم من الموظفين العموميين على التنسيق والتعاون مع مديري الأمن بالقطاع الخاص الذين يعملون في المرافق السياحية والترفيهية. وعلى وجه الخصوص، يسعى هذا المشروع إلى إقامة وتعزيز آلية دائمة للتعاون تشمل الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية فيما يتعلق بالتخطيط الأمني وحماية الوجهات السياحية، استناداً إلى الخبرة الواسعة والشبكات الراسخة التي أنشأها في المنطقة كل من المعهد ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية.

ثالثاً- الجريمة والعدالة

ألف- تنفيذ استرداد الموجودات

المشروع التجريبي الخاص ببلدان الربيع العربي بشأن استرداد الموجودات

٢٥- واصل المعهد مساعدة مصر وتونس على وضع آليات جديدة، مثل التدابير غير الجزائية، لتحقيق فعالية أكبر في تعقب الموجودات غير المشروعة واستردادها. ويستخدم المشروع أساليب ناجحة في مجال استرداد الموجودات، لا سيما من خلال جمع وكلاء النيابة وغيرهم من المسؤولين معا وجهها لوجه، على أساس أكثر انتظاماً، لمناقشة القضايا العالقة والعقبات وكيفية التغلب عليها. وبُذلت جهود مكثفة لتشجيع التعاون بين الدول المتلقية للطلبات والدول الطالبة في منطقة شمال أفريقيا. وأعلنت سويسرا في حلقة عمل دولية نظمها المعهد في تونس عن إعادتها مبلغ ٢٥٠.٠٠٠ دولار إلى تونس.

٢٦- ودعم المعهد قانوناً جديداً ينظم المصادرة المدنية للموجودات في تونس. ومن المتوقع أن يعجل هذا القانون، وهو الأول من نوعه في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، استعادة الموجودات المسروقة. وقدمت المسورة التقنية والقانونية لدعم تونس في تعزيز استخدام قوانينها المتعلقة ب"المصالحة الاقتصادية" لإعادة الموجودات المسروقة. وتُتخذ خطوات أولية لتشجيع إعادة الموجودات المحجوزة إلى الكيانات الرئيسية داخل حكومة الوفاق الوطني في ليبيا المدعومة من الأمم المتحدة، بغية ضمان توافر الموارد للتنمية (مثل الاحتياجات التعليمية والطبية) وسيادة القانون.

باء- إساءة استخدام تكنولوجيات المعلومات الجديدة

١- وضع خطة لبحوث الجريمة الحاسوبية والإرهاب الحاسوبي: مشروع كوراج (COURAGE)

٢٧- قدّم المعهد وشركاؤه في اتحاد المؤسسات المعني بهذا الأمر إلى الجهات المانحة خطة موصى بها لبحوث الجريمة الحاسوبية والإرهاب الحاسوبي والتوجيهات الخاصة بتقييم نتائج البحوث من خلال مشروع كوراج (COURAGE). وقد أُعدت في إطار هذا المشروع، الذي يضم ٢٨ دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي، خطة للبحوث تتسم بالتوازن والشمول والفائدة، تسترشد بمعارف أعضاء الاتحاد (١٧ شريكاً من ١٢ بلداً) وأعضاء المجلس الاستشاري (١٤) منظمة، منها مكتب الشرطة الأوروبي، ومركز البحوث المشترك التابع للمفوضية الأوروبية، وأكاديمية القانون الأوروبي، ذوي الخبرات والمؤهلات العالية.

٢- مشروع توفير الأمن على مداخل الشبكات (SECURED)

٢٨- يهدف مشروع توفير الأمن على مداخل الشبكات (SECURED) إلى تصميم بنية ابتكارية لتحقيق الحماية من مخاطر الإنترنت عن طريق نقل تنفيذ التطبيقات الأمنية إلى جهاز قابل للبرمجة على حافة الشبكة، من قبيل بوابة شبكية سكنية أو موجّه شبكي خاص. بمنشأة. وقد ركز المعهد جهوده على دعم الشركاء التقنيين المعنيين في تحديد مواصفات بنية المشروع.

٣- منع خطاب الكراهية وتقويمه وتثبيطه في وسائط الإعلام الجديدة (PRISM)

٢٩- عمل المعهد، بصفته عضواً في اتحاد مكوّن من ١١ منظمة شريكة في هذا الصدد، على تحسين المهارات المهنية اللازمة لمكافحة خطاب الكراهية عن طريق استخدام اللغة استخداماً مختلفاً وأكثر مسؤولية في استبانة جرائم الكراهية والتحقيق فيها والإبلاغ عنها، والدفاع عن الضحايا، وإذكاء الوعي بين الشباب بالمخاطر الاجتماعية لخطاب الكراهية، من خلال مبادرة منع خطاب الكراهية وتقويمه وتثبيطه في وسائط الإعلام الجديدة (PRISM).

٣٠- وأعد المعهد تحليلاً مقارناً في خمسة بلدان، هي إسبانيا وإيطاليا ورومانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، للتشريعات المتعلقة بجرائم الكراهية وخطاب الكراهية، وصاغ تقارير قطرية متعمقة، وتابع الأمر من خلال حلقات تدريبية لموظفي إنفاذ القانون والمهنيين القانونيين عرض فيها الممارسات والاستراتيجيات الجيدة لمكافحة خطاب الكراهية، وحفز الحوار المستدام بين أصحاب المصلحة الرئيسيين.

جيم- الهدف ١٦ من أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

منتدى شراكة المعهد من أجل العمل: الهدف ١٦ من أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

٣١- أطلق المعهد، بالاشتراك مع المديرية العامة للتعاون الإنمائي التابعة لوزارة الخارجية الإيطالية، أول منتدى يركز على الهدف ١٦ من أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، المتمثل في العمل على إيجاد مجتمعات سلمية شاملة للجميع وتوفير العدالة وبناء مؤسسات فعالة. وساهم المنتدى في إنشاء منبر للمعارف والعمل بغية تبادل الممارسات الجيدة والتمكين من التعاون في المستقبل من أجل تحقيق الهدف ١٦ من أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ويمهد هذا الجهد السبيل للمعهد لبدء قياس الغايات التي يشتمل عليها الهدف ١٦.

رابعاً- التدريب والتعليم المتقدّم

٣٢- أعد المعهد ونفذ تدريباً مهنيّاً مصمماً حسب الاحتياجات لبناء القدرات، يطلب من دول أعضاء ومؤسسات قضائية ومنظمات دولية أخرى. وصُمم العديد من مناهج ونماذج وأدلة التدريب دون الإقليمية والوطنية التي تستهدف المدربين والمتدربين على السواء. وشملت الدورات التدريبية التجريبية، التي تستهدف موظفي إنفاذ القانون والمدعين العامين والقضاة وموظفي العدالة

الآخرين والأخصائيين الاجتماعيين، التدريب المتقدم على معايير حقوق الإنسان، فضلاً عن مسائل متخصصة مثل حالات التحقيق في الفساد، والتدابير الرامية إلى مكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار بالأشخاص، ومنع العنف المنزلي ومكافحته، والإفراج تحت المراقبة، وإدارة أحوال الأزمات في المؤسسات الإصلاحية، والتزييف، وحوسبة إدارة العدالة.

٣٣- ونُفذت أنشطة تدريبية داخل المؤسسات وميدانيا على السواء في أوروبا الوسطى والشرقية والمغرب العربي وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وأوقيانوسيا وجنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية. ونفذ المعهد أنشطة تعاون تقني وقدم المساعدة إلى الفئات المستهدفة من خلال حلقات عمل تقنية وأساليب تدريبية مختلفة (بناء القدرات البشرية، والتدريب في القاعات الدراسية، والتوجيه الفردي، وبرنامج تدريب متخصص، وبرنامج ماجستير). وفي عام ٢٠١٦، نظم المعهد ٦٦ حلقة عمل تقنية و٢٢ دورة تدريبية، ضمت أكثر من ٢١٩٠ مشاركاً.

١- تعزيز قدرات محاكم الجمارك في موزامبيق في مجال جمع الأدلة وتقييم المحاكمات

٣٤- وفقاً لاتفاق مدته أربع سنوات مع محاكم الجمارك في موزامبيق بشأن تنظيم دورات تدريبية متخصصة سنوية تدوم أسبوعاً واحداً لفائدة موظفي المحاكم بشأن كيفية جمع الأدلة وتقييمها تقييماً فعلياً أثناء المحاكمات الجنائية، درب المعهد قضاة محاكم الجمارك بموزامبيق على أحدث تقنيات إجراء المقابلات وجمع الأدلة واستراتيجيات تقييم المحاكمات، التي تجسد المعايير الدولية وأفضل الممارسات، مع التركيز تحديداً على أنشطة الاتجار غير المشروع الرئيسية التي تؤثر على البلد وعلى المنطقة.

٢- الحلقة الدراسية الدولية المتعلقة بالدفاع في القانون الجنائي

٣٥- تنظم سنوياً، استناداً إلى دليل الدفاع الجنائي الدولي، الذي وضع بالتشارك بين كل من المعهد، ورابطة محامي الدفاع الممارسين أمام المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، حلقة دراسية دولية بشأن الدفاع في القانون الجنائي، بالتعاون مع مكتب المستشار القانوني العام للدفاع التابع للمحكمة الجنائية الدولية، واتحاد المحامين الدولي، ورابطة المحامين بتورينو. وتعزز هذه الحلقة الدراسية الفهم الدقيق للتقنيات التي يستخدمها محامو الدفاع في المحاكمات الجنائية الدولية والاستراتيجيات الدفاعية التي يستخدمونها في هذه المحاكمات.

٣- ماجستير القانون في مجال الجريمة والعدالة الدوليين

٣٦- قدّم المعهد الدعم التقني لماجستير القانون في مجال الجريمة والعدالة الدوليين. واكتسب المشاركون معرفة متعمقة بالجوانب النظرية والعملية المتصلة بالعدالة الجنائية الدولية، وفهماً دقيقاً للصكوك الدولية المتعلقة بمنع الجرائم عبر الوطنية، من قبيل الجريمة الحاسوبية والفساد والجرائم البيئية والجريمة المنظمة والإرهاب والاتجار بالأشخاص، ومعاينة مرتكبيها.

٤- البرنامج الدولي للخبراء في مجال علم النفس التحقيقي والقانوني

٣٧- قدّم المعهد دعماً تقنياً للبرنامج الدولي للخبراء في علم النفس التحقيقي والقانوني. ولهذا البرنامج الدولي هيكل فريد يزود المشاركين بكفاءات جامعة ومهارات أكاديمية في شتى المجالات المتعلقة بعلم نفس الاستدلال الجنائي. ويتناول البرنامج المفاهيم القانونية والنفسية الأساسية المستخدمة في سياق الاستدلال الجنائي.

٥- الدورات الدراسية الصيفية والشتوية الخاصة بحقوق الإنسان والجرائم البيئية

٣٨- خلال هذه الدورات الدراسية الصيفية والشتوية المكثفة التي تدوم أسبوعاً واحداً، يُوجّه المشاركون من أجل تعميق معارفهم بصورة حاسمة في مجال ناشئ من مجالات القانون يتعلق بحقوق الإنسان والمسائل المتصلة بالجرائم المرتكبة ضد البيئة.

٦- دورة متخصصة للمهنيين الإعلاميين بشأن التهديدات الجديدة

٣٩- نظّم المعهد ثلاث دورات تدريبية متخصصة تركز على الجرائم المرتكبة ضد البيئة، والأمن الحاسوبي والذكاء الاصطناعي، والتحكم الآلي. وساهم البرنامج في النهوض بالمعرفة والدقة والمساءلة في مجال المعلومات، وأقام التعاون بين أصحاب المصلحة. وحسّن ممثلون لأقسام الإعلام التابعة للمنظمات الدولية والإقليمية الرئيسية معارفهم بشأن المسائل المعقدة المتصلة بالتهديدات الأمنية الناشئة.

خامساً- جمع المعارف وتبادلها ونشرها

ألف- البحوث والتدريب بشأن المسائل الأمنية والمتعلقة بالجريمة

١- مكافحة الاتجار غير المشروع بالمعادن الثمينة

٤٠- في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/٢٠١٣ المعنون "مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وصلاتها المحتملة بالاتجار غير المشروع بالمعادن الثمينة"، دعا المجلس المعهد إلى إجراء دراسة شاملة عن الصلات المحتملة بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية والأنشطة الإجرامية الأخرى والاتجار غير المشروع بالمعادن الثمينة. وأسفرت استجابة المعهد عن إعداد تقرير تقني بعنوان تعزيز أمن وسلامة سلسلة توريد المعادن النفيسة، يهدف إلى تعزيز الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالمعادن الثمينة والتصدي لإمكانية استخدامها كمصدر لتمويل الجريمة المنظمة والإرهاب، وأطلق خلال حدث جانبي نظم على هامش الدورة الخامسة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وتم وضع وترويج استراتيجية دولية لمنع ومكافحة تعدين المعادن الثمينة والاتجار بها بصفة غير مشروعة والجرائم المرتبطة بها والظروف الاجتماعية الضارة المرتبطة بالاتجار غير المشروع بها. ويستخدم أصحاب المصلحة الرئيسيون المشاركون (مثل الشركات الخاصة والسلطات الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية) البوابة

الإلكترونية والدراسة الشاملة وخطة العمل التي أسفر عنها المشروع من أجل تبادل المعلومات وتعزيز التعاون ووضع خارطة طريق للتنفيذ.

٢- ضمان أمن سلسلة التوريد: دور تكنولوجيات مكافحة التزييف

٤١- عزز المعهد قاعدة المعارف من خلال نتائج بحثه، الواردة في تقرير بعنوان ضمان أمن سلسلة التوريد: دور تكنولوجيات مكافحة التزييف. وباستخدام عينة من ١٨ من مقدمي خدمات تكنولوجيا مكافحة التزييف، أبرزت الدراسة أن التزييف ظاهرة معقدة ذات أثر سلبي على المجتمع على مختلف المستويات، توفر للجماعات الإجرامية المنظمة إمكانات متزايدة للحصول على الموارد المالية وتنوع أنشطتها غير المشروعة والتسلل إلى الاقتصاد المشروع. ويمكن أن تكون تكنولوجيا سلسلة التوريد مفيدة للحكومات. فعلى سبيل المثال، أدى تنفيذ نظام أمني خاص بسلسلة التوريد في ألبانيا إلى تمكين الحكومة من جمع مليوني دولار إضافية من الضرائب.

٣- الجريمة المنظمة والاقتصاد المشروع

٤٢- اختبر المعهد بنجاح أسلوباً في البحث أسفر عن إعداد التقرير المعنون الجريمة المنظمة والاقتصاد المشروع، الذي يركز على كيفية قيام الجماعات الإجرامية المنظمة بإعادة استثمار الأرباح غير المشروعة في الاقتصاد المشروع عن طريق شراء مؤسسات مشروعة وتشويه النسيج الاقتصادي في عدة أقاليم. ويبرز التقرير أنه، على الرغم من أن الأسواق غير المشروعة لا تزال المصدر الرئيسي للربح للجماعات الإجرامية المنظمة في إيطاليا فهناك أدلة متزايدة على حالات تسلل الجماعات الإجرامية المنظمة إلى الاقتصاد المشروع. وأكثر القطاعات تأثراً هو قطاع التعدين، يليه قطاع الصحة والخدمات العامة الأخرى، وقطاع التشييد.

٤- حماية حقوق الملكية الفكرية في المنطقة الأوروبية المتوسطة: التركيز على قطاع الأغذية الزراعية

٤٣- حسّن المعهد معرفة التدابير القانونية الوقائية والقمعية، من خلال دراسته بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية في المنطقة الأوروبية المتوسطة: التركيز على قطاع الأغذية الزراعية، التي استندت إلى ١٩ بلدا هي: الأردن وإسبانيا والإمارات العربية المتحدة وإيطاليا والبرتغال وبلغاريا وتركيا وتونس والجزائر ورومانيا وسلوفينيا وصربيا وفرنسا وكرواتيا ولبنان ومالطة ومصر والمغرب واليونان. وينصبُّ تركيز الدراسة تحديداً على الاستراتيجيات والصكوك القانونية الوطنية لحماية قطاع الأغذية الزراعية. ويعرض تقرير الدراسة استراتيجيات مكافحة الممارسات غير المشروعة، ويساعد السلطات الوطنية على تقييم التحسينات التي يمكن إدخالها على السياسات والقوانين.

٥- المبيدات غير المشروعة والجريمة المنظمة وسلامة سلسلة التوريد

٤٤- أصدر المعهد تقريراً بعنوان المبيدات غير المشروعة والجريمة المنظمة وسلامة سلسلة التوريد، يركز على التهديدات التي تطرحها المبيدات غير المشروعة على السلامة والصحة

البشريتين والاقتصادات والأعمال التجارية والمزارعين والبيئة والأمن الوطني. ويهدف التقرير إلى تعميق المعارف العامة بشأن الاتجاهات الحالية المتصلة بالمبيدات غير المشروعة، وتحديد الجهات العاملة والجماعات الإجرامية المنظمة المعنية، وفهم أوجه الضعف في سلسلة التوريد.

٦- دراسة عن الهجرة غير النظامية في منطقة شمال أفريقيا

٤٥- قام المعهد بنشاط بحثي لحصر المبادرات الحالية والمرتبقة في منطقة شمال أفريقيا الرامية إلى مكافحة الهجرة غير النظامية والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، وأنشأ شبكة من أصحاب المصلحة الدوليين ذوي الصلة من أجل تيسير وضع برنامج أوسع داخل المنطقة.

٧- حلقة عمل بشأن الأسباب الجذرية للهجمات على المصابين بالمهق: السحر والصحة

٤٦- نظّم المعهد وخبير الأمم المتحدة المستقل المعني بمسألة التمتع بحقوق الإنسان بالنسبة للأشخاص المصابين بالمهق حلقة عمل في مكتب الأمم المتحدة في جنيف بشأن الأسباب الجذرية للهجمات ضد المصابين بالمهق. وعرض خبراء مشاركون من الأمم المتحدة والمجتمع المدني النتائج المستخلصة بشأن تلك الأسباب الجذرية استناداً إلى الأعمال التي اضطلعوا بها في المجتمعات المتضررة. وتضمن هذا الحدث مقتطفاً من فيلم وثائقي جديد، بعنوان "Jolibeau's Travels" بشأن الصلات بين المهق والسحر. وقد أعد المقتطف بالتعاون مع المعهد.

باء- البحوث المتعلقة بالسياسات العامة والتكاليف والأحكام البديلة والنهج المراعية للاعتبارات الجنسانية تجاه تعاطي مواد الإدمان

١- وضع معايير قائمة على الأدلة لتقييم الاضطرابات الناشئة عن تعاطي مواد الإدمان، دعماً لنظام العدالة الجنائية

٤٧- حلل المعهد العلاقة بين السياسات وما يعزى إلى تعاطي مواد الإدمان من تكاليف على قطاعي الصحة العامة والعدالة الجنائية في كل من إسبانيا والبرتغال وبولندا. ووفرت الدراسة تقديراً لتكاليف العزل والوفيات التي يمكن تجنبها المرتبطة بالإجراءات السياسية الرئيسية. وجرى تقدير التكاليف التي تتكبدها نظم العدالة الجنائية في ما يتعلق بمراقبة المخدرات، من أجل التقدير الكمي لنوع وتوزيع وحصص الموارد المالية التي ينفقها كل بلد ومدى اتساقها مع نوع السياسات التي تصدر لمراقبة المخدرات. ويمكن أن يوفر المزيد من التحليل نظرات متعمقة ومفيدة بشأن نوع الاستثمارات المنفذة والموارد المخصصة داخل ثلاثة قطاعات من قطاعات العدالة الجنائية (الشرطة، والمحاكم، والمؤسسات الإصلاحية)، ومدى نجاعة هذه الاستثمارات في دعم ما يقابلها من استراتيجيات وطنية لمراقبة المخدرات، ومدى فعاليتها في الحد من الآثار الاجتماعية والصحية السلبية للمخدرات غير المشروعة.

٤٨- وأجرى المعهد دراسة استقصائية تجريبية من أجل فهم كيفية مراعاة الموظفين القضائيين والقضاة للبعد النفسي عند اتخاذهم قراراً بشأن الأحكام البديلة. وأشارت الدراسة إلى وجود فجوة معرفية كبيرة وحاجة إلى تحسين فهم الجوانب النفسية من أجل تقييم البعد المتعلق بالخطورة

الاجتماعية. وفي هذا الصدد، نظم المعهد على هامش الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية حدثاً جانبياً بعنوان "وضع معايير قائمة على الأدلة لتقييم الاضطرابات الناشئة عن تعاطي مواد الإدمان، دعماً لنظام العدالة الجنائية في إصدار الأحكام وتطبيق التدابير البديلة للسجن". وأبرز هذا الحدث الجانبي أهمية تعزيز قدرات القضاة والموظفين القضائيين في مجال إصدار الأحكام باستخدام التدابير البديلة للاحتجاز، بدعم من أدوات واضحة وسليمة علمياً وقائمة على الأدلة وبتزوية فهمهم للبعد المتعلق بالصحة العامة لتعاطي المخدرات.

٢- تعزيز النهج المراعية للاعتبارات الجنسانية تجاه تعاطي مواد الإدمان

٤٩- أكمل المعهد دراسة بحثية تناولت وعي المهنيين بالممارسات والأدوات اللازمة لتعميم النهج المراعية للاعتبارات الجنسانية في الوقاية من تعاطي مواد الإدمان وفي خدمات التعافي ومدى فهمهم لهذه الممارسات والأدوات، بهدف العمل على تنظيم دورات تدريبية لفائدة واضعي السياسات والمهنيين.

سادساً- إدارة معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

٥٠- يهدف فريق إدارة المعهد إلى إدارته بأسلوب يتسم بفعالية التكلفة، مع الالتزام الكامل بالقواعد واللوائح التنظيمية المنطبقة على الموارد البشرية والمالية، وإلى كفاءة تنفيذ جميع البرامج في الوقت المناسب، وإلى إدماج التقييم في جميع البرامج بوصفه عنصراً قياسياً.

ألف- توطيد البنية التحتية من أجل دعم زيادة تنفيذ البرامج

٥١- واصل المعهد تنفيذ خطته الاستراتيجية ذات التركيز الثنائي على الاستدامة المالية الطويلة الأجل من خلال النتائج بشأن البرامج الحالية، من ناحية، وتوطيد البنية التحتية اللازمة لكفاءة تنفيذ المشاريع في الوقت المناسب وفقاً لاتفاقات المنح، من الناحية الأخرى. وواصل المعهد تطوير البنية التحتية اللازمة لبناء قدرات استجابة متزايدة النشاط والسرعة وزيادة الأنشطة في المجالات المواضيعية المتعلقة بالمشاريع الجارية وبأهداف التنمية المستدامة. وما زال المعهد يواجه تحديات في تنفيذ نظام "أوموجا"، وهو نظام تخطيط الموارد المؤسسية الجديد الذي طبقته أمانة الأمم المتحدة، كجزء أساسي من توطيد البنية التحتية للمعهد، وما زال ذلك يزيد من الحاجة إلى البنيات التحتية الإدارية في الوقت الراهن.

باء- تقييم البرامج كعنصر قياسي للبرمجة

٥٢- تطورت وظيفة وثقافة التقييم داخل المعهد منذ عام ٢٠١٢ بإنشاء وحدة الرصد والتقييم. وفي عام ٢٠١٦، شملت أعمال التقييم ما يلي: (أ) تقييم ١٩ مشروعاً يتصل بتخفيف مخاطر المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية؛ و(ب) المساهمة في أعمال فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، الذي أصبح المعهد رسمياً عضواً فيه في عام ٢٠١٥، في أعقاب التقييم الإيجابي لوظيفة التقييم في المعهد؛ و(ج) تعزيز التقييم بوصفه جزءاً من دورة المشاريع.

جيم- استعراض ميزانية السنتين القائمة على النتائج للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ والأولويات البرنامجية

٥٣- استعرض المجلس ميزانيته المعتمدة القائمة على النتائج لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، مع مراعاة تدفقات الإيرادات المتوقعة والمتطلبات ذات الصلة. وظل المعهد يواجه حالات يتعذر فيها التنبؤ بالموارد. ومن ثم لا تزال استراتيجية تطوير الأنشطة المدرة للدخل، مثل التوسيع المزمع لأنشطة التدريب والتعليم والاستجابة السريعة وبناء القدرات، يمثل أولوية، من أجل تحقيق الاستقرار والاستدامة لبرنامج عمل المعهد في الأجل الطويل.